

العهد المحمدية

- روى الترمذي وقال حسن غريب مرفوعا : [لا تظهر الشماتة لأخيك في بيتليك] .
وفي رواية له أيضا مرفوعا : [من عير أخاه بذنب لم يمت حتى يعمل] . قال الإمام أحمد قالوا : من ذنب قد تاب منه . وروى الشيخان وغيرهما مرفوعا : [أول ما يقضي بين الناس يوم القيامة في الدماء] . وروى الشيخان وغيرهما مرفوعا أيضا : اجتنبوا السبع الموبقات فذكر منها قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق والموبقات : هي المهلكات . وروى البخاري والحاكم مرفوعا : [لن يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما] .
وكان ابن عمر B يقول : من ورطت الأمور التي لا مخرج منها لمن أوقع نفسه فيها سفك الدم الحرام بغير حله . وروى ابن ماجه بإسناد حسن والترمذي والبيهقي وغيرهم مرفوعا : [لزوال الدنيا أهون عند الله من قتل مؤمن بغير حق] . زاد البيهقي : [ولو أن أهل سمواته وأهل أرضه اشتركوا في دم مؤمن لأدخلهم الله بقتله النار] . وروى ابن ماجه مرفوعا : [أن رسول الله A طاف بالكعبة فقال : ما أطيبك وأطيب ريحك ما أعظمك وما أعظم حرمتك والذي نفس محمد بيده لحرمة المؤمن أعظم من حرمتك : ماله ودمه] . وروى ابن حبان في صحيحه مرفوعا : [من قتل نفسا معاهدة بغير حقها لم يرح رائحة الجنة وإن ريح الجنة ليوجد من مسيرة مائة عام] . والأحاديث في ذلك كثيرة . والله تعالى أعلم .
- (أخذ علينا العهد العام من رسول الله A) أن لا نشمت قط بقتل عدو المسلمين لا سيما إن قتل بغير حق وهذا العهد يقع في خيانتة كثير من الناس فيفرحون إذا قتل عدوهم من المسلمين ومن وقع له ذلك فلا بد أن يقع في مثل ذلك ويشمت فيه الناس كذلك وقد جرب أنه ما سعى أحد في قتل عدو إلا وألقى الله تعالى عليه الغم والهم حتى أنه لا يتنهى بعده بأكل ولا نوم حتى يموت بعده بقليل ولولا أن الغم ملازم للقاتل ما قال تعالى ممتنا على موسى E : { وقتلت نفسا فنجيناك من الغم } . مع أن تلك النفس التي قتلها موسى كانت كافرة : أي نجيناك من الغم الذي جعلناه على كل قاتل وقد رأينا جماعة من ملوك الجراكسة سعوا في قتل عدوهم فقتلوا كلهم بعده بقليل فأياك يا أخي أن تسعى في قتل نفس أو تشمت في قتلها . { والله غفور رحيم }